

شرح الوسيط في الفقه للدكتور الزحيلي - 61

لبيب نجيب

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلة والسلام الاتمان الامان على سيد المرسلين تمام؟ سيدنا محمد وعلى آله واصحابه طيبين الطاهرين. اما بعد. فاسأل الله تعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين - 00:00:00

وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين. في الاسبوع الماضي كان الكلام عن احكام الاذان وانتهينا من احكام الاذان والاقامة. في هذا الاسبوع نشرع باذن الله تعالى في الكلام على شروط صحة الصلاة - 00:00:30 وموانئها قال الفصل الرابع شروط صحة الصلاة وموانع اولا شروط صحة الصلاة. الشرط هو ما يتوقف عليه الشيء ولا يكون جزءا منه. الشرط معناه في اللغة تعليق امر بامر في مستقبلك تعليق امر بامر في المستقبل. تقول مثلا اذا ذاكرت سانجح - 00:00:50 اذا ذكرت هذا في المستقبل سانجح اي في المستقبل. تعليق امر لامر في المستقبل. تقول مثلا اذا جئني ساكرمك. اذا جئني اي في المستقبل ساكرمك في المستقبل. فمعناه الشرط تعليق امر بامر في المستقبل. هذا معناه في اللغة. تعويق امر بامر في المستقبل - 00:01:30

اما الشرط بفتح الراء الشرر. فمعناه في اللغة العلامة. وجمعه اشرار بالقرآن الكريم فقد جاء اشراطها اي علاماتها. اذا فرق بين الشرط والشرط واشتهر عند طلاب العلم ان الشرط معناه لفتنا العلامة. في الحقيقة الذي معناه لغة العلامة ليس الشرع - 00:02:00 انما الشرف بفتح الرأي. الشرط معناه لغة العلامة. واما الشرط بسكون الراء فكما قلت لك تعليق وامر بامر في المستقبل. فان الفرق بينهما او لا؟ نعم. واما في الاصطلاح الشرط في الاصطلاح عند الاصوليين - 00:02:30 يقصدون به ما يلزم من عدمه العدم. ما يلزم من وجوده وجود لها عدم لذاته ما يلزم من عدمه العدم. ولا يلزم من وجوده وجود ولا - 00:02:50

عدم لذاته ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. مثاله ستر العورة. يلزم من عدم ستر العورة عدم الصلاح يلزم من عدم ستر العورة عدم الصلاة. ولا يلزم من وجود ستر العورة. وجود - 00:03:10 الصلاة ولا عدمها. فالان مثلا كلنا هنا كل واحد ساتر لعورته. لكن لا يلزم وجود الصلاة قد يكون في صلاة وقد لا يكون في صلاة. لكن اذا لم يكن ساترا لعورته فلا توجد الصلاة. تمام - 00:03:30

قال هذا طبعا تعريف الاصوليين للشرع. واما المقصود بالشرط هنا في كتاب الصلاة ما يتوقف عليه بصحبة الشيء ما تتوقف عليه صحة الصلاة وليس منها. ما يتوقف عليه صحة الصلاة وليس منها. وهذا - 00:03:50

ما عرفه به عدد من الفقهاء. مر معنا قريبا في فتح المعين. في كلام باللبناني. عرف الشرط بانه ما عليه صحة الصلاة وليس منها. قال الشرط ما يتوقف عليه الشيء ولا يكون جزءا منه. ويلزم من عدم - 00:04:10 العدم فاذا فقد شرط في الصلاة بطلت. ويجب اعادتها. وسبقت الشروط لوجوب الصلاة والتکلیف بها شروط وجوب الصلاة المشهور انها اربعة الاسلام فلا تجب على الكافر البلوغ فلا تجب على - 00:04:30

العقل فلا تجب على المجنون النقاء من الحيض والنفاس فلا تجب على حائض ونفساء. وزاد بعضهم سلامه الحواس فلا تجب الصلاة على من خلق اعمى واصم وبلغ الدعوة فلا تجب الصلاة على من - 00:04:50 لم تبلغ الدعوة. قال اما شروط صحة الصلاة وادانها فهي. واحد الطهارة من الحدث الاصغر بالوضوء. ومن الحدث الاكبر بالغسل.

لقوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير ظهور. وما صدقة من غلو. قال لا يقبل. لا يقبل هذا نفي - 00:05:10

بقبول نفي القبول في الشريعة يأتي على معنيين نفي القبول بمعنى نفي الصحة لا يقبل يعني لا يصبح مثل هذا الحديث لا يقبل الله صلاة بغير ظهور اي لا تصح بغير ظهور. واضح؟ مثل لا - 00:05:40

الله صلاته حائض الا بخمار. يعني لا تصح. واضح؟ وقد يطلق او قد يأتي نفي القبول والمراد نفي الثواب. الصحة موجودة لكن الثواب من في. مثاله من شرب الخمر لم - 00:06:00

تقبل له صلاة اربعين صباحا. ما معنى لم تقبل له صلاة؟ هل المعنى ان صلاته لا تصح اربعين يوما او المقصود انه لا يثاب على الصلاة اربعين يوما. المقصود لا يثال. فاذا نفي القبول - 00:06:20

قد يأتي بمعنى لا في الصحة. ان الله لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. اي وقد يأتي نفي القبول بمعنى نفي الثواب. واضح؟ من شرب الخمر لم تقبل له صلاة - 00:06:40

اربعين صباحا اي اربعين يوما يعني لا يثاب عليها. قال اذا احدث في الصلاة انتبه تمام. قال اذا احدث في الصلاة عامدا او ساهيا او سبقة الحدث. سبقة اي خرج بغير قصد منه. اي خرج بغير قصد منه. او سبقة الحدث. قال او تخرق - 00:07:00

احف او انقضت مدته بطلت الصلاة. كان يصلي وهو لابس الخف مرت معنا في الدرس الماضي احكام مسح الخفين في فتح المعين ذكرنا امس واضح قلنا ان مسح الخفين يقتل بثلاثة اشياء. يقتل اذا خلع الكف او انخلع بنفسه - 00:07:30

يعني اذا تحرك الخف بطر المسح. ويجب عليه ان يغسل قدميه. واحد اثنين اذا المدة انتهت اليوم والليلة للمقيم. او انتهت الثلاثة الايام بلياليها للمسافر. نفترض انها انتهت وهو في الصلاة. يعني نفترض مثلا ان المدة ستنتهي في الساعة الثالثة عصرا - 00:08:00 جاءت الساعة الثالثة عصرا وهو في الركعة الثانية. من صلاة العصر مثلا انتهت المدة مدة المسح وهو في الصلاة نقول بطلة المسح. وبطلة الصلاة. ما الواجب عليك؟ الواجب عليه ان - 00:08:30

يغسل قدميه وان يعيد الصلاة. فهمنا او لا؟ هذا معنى قول المؤلف هنا قال او تحرك الخف او انقضت مدته بطلت الصلاة. وتجب الطهارة ثم الاستئناف. ما معنى الاستئناف؟ ان يعيد من البداية. ان - 00:08:50

بعيدة من البداية. تمام؟ ولذلك قال الفقهاء لو كان بقي من مدة الخفين يعني نفترض مثلا نفترض ان الساعة الثالثة ينتهي المسح. فصاحبنا هذا في الساعة الثالثة الا دققة بدأ الصلاة. اذا كان عالما قالوا لم تتعقد صلاته. لم تتعقد صلاته. قال هنا - 00:09:10

واذا احدث في الصلاة عامدا او ساهيا او سبقة الحدث او تخرق ما معنى تحررت؟ تمزق تمزق تمام او تخرق الكفر او انقضت مدته. يقصد مدته اي مدة مسح الخف. مدة - 00:09:40

مسح الخف ليست مدة الخف. لأن المدة ليست للخف وانما لماذا؟ المد للخطأ للمسح. اه اذا ما تقدير الكلام مدة مسح الخف هذا. مثل هذا يذكرنا بالالية في اخر سورة النازعات - 00:10:00

يسألونك عن الساعة ايام مرساها فيما انت من ذكرها الى ربك منتهاها انت منذر من يغشاها كأنهم يوم يرونها لم يلبيتوا الاعشية او او ضحاها. واضح او ضحى عشية ذلك اليوم هكذا التقدير. ضحى عشية ذلك اليوم - 00:10:20

لم يلبيتوا الاعشية او ضحاها. واضح؟ العشية ليس لها ضحى. الليل عشية هل الليل له ضحى؟ لا ايش تقدير الكلام؟ او ضحاها او ضحى يوم تلك العشية هكذا تقدير الكلام. واضح؟ قال هنا وان صلى المحدث يقوم هذه مسألة مهمة ايضا. وان - 00:10:50

ظل المحدث يقومه ثم علم بعد فراغه من الصلاة انه محدث. فعليه اعادة دون واضح؟ صلى شخص بالناس. ونسبي انه لم يتوضأ بعد الصلاة تذكر انه ولم يتوضأ نقول يجب عليك ان تعيد الصلاة. المأمورون لا يجب عليهم. قال النبي صلى الله عليه وسلم فان اصابوا -

00:11:20

فلكم ولهما وان اخطأوا فلهم وعليهم. واضح؟ ثم قال الثاني طهارة من النجس في البدن والثوب والمكان. لقوله صلى الله عليه وسلم تنزهوا من فان عامة عذاب القبر منهم. وتشمل التجasse البول والغائط والدم - 00:11:50

النجاسات الا المغفرة عنها. ومن النجاسات المغفرة عنها الدم. فالدم اذا كان دم الانسان نفسه فانه يغفر حتى عن كثierre. اذا كان

دم الانسان لنفسه يعفى حتى عن كثيره. واما اذا كان ذنب اجنبي ومعنى دم اجنبي كأن يكون اصابه من غيره. مثلا - 00:12:20
كأن يكون اصابه من غيره فهذا يعفى عن قليله. يعفى عن قليله. قال هنا الا طبعا تفاصيل الدم قد مرت معنا في في درس النجاسات.
قال فان وجدت نجاسة ولم يجد ما - 00:12:50

صلى بحرمة الوقت واعاد. اذا وجدت نجاسة ولم يجد ماء ليغسل تلك النجاسة فانه يصلي لحرمة الوقت. ثم يعيد الصلاة. قال صلى
لحرمة الوقت واعاد. ثم قال اذا وصلت المرأة شعرها بشعر نجس فهو حرام. اذا وصلت المرأة شعرها - 00:13:10
بشعر نجس فهو حرام. هذه المسألة ايضا مرت بمعنى قريبة. قلت لكم في مسألة وصل الشعر. خلاصة مسألك التالية اذا وصلت المرأة
شعرها بشعر نجس فان هذا حرام حتى ولو اذن الزوج اذا وصلت المرأة شعرها بشعر ادمي. واضح؟ فان - 00:13:40
هذا حرام حتى ولو اذن الزوج. حتى ولو وصلت شعرها بشعرها يعني مثلا كأن تكون قصت شعرها قبل سنوات وبقي شعرها معها ثم
بعد ذلك بعد سنوات وصلت شعرها بشعرها هذا السابق. ايضا هذا حرام. حتى في هذه الحال - 00:14:10
اذا اذا وصلت شعرها بشعر نجس حرام. اذا وصلت شعرها بشعر ادمي هذا حرام. طب لو وصلت شعرها بشعر طاهر ليس لادمي.
بشعر طاهر ليس لادمي. واضح حكم هذا؟ هذا فيه التفصيل الذي ذكرته لكم من قبل اذا كان باذن الزوج فهو جائز اذا لم يكن باذن
الزوج - 00:14:38

فهو حرام واضح؟ قال الفقهاء وما يشبه الشعر له حكمه. اليوم يعني عندما كتبت في هذه المسألة في في الفيسبيوك اشكل بعض
الناس بان الرموش الصناعية هذه ليست شعرا الرموش الصناعية هذه مصنوعة من البلاستيك. واضح؟ فراجعت كلام الفقهاء. فاذا
بالفقهاء يقولون ان - 00:15:08

الذى يشبه الشعر له حكم الشعر. يعني هذا التفصيل الذي ذكرته لكم نفسه ينطبق على مثلا الباروكة هذه الباروكة التي تكون في الشعر
واضح هي تشبه الشعر قد تكون مصنوعة من من خيوط مثلا واضح - 00:15:38
فما كان يشبه الشعر من الرموش من الشعر المستعى له نفس الحكم. ونص على هذا الشرواني رحمه الله في حاجته تحفة المحتاج.
قال هنا اذا وصلت المرأة شعرها بشعر نجس فهو حرام. ولا تصح الصلاة فيه - 00:15:58

واذا وصل الانسان عظمه بنجس لفقد الطاهر فمعدنور وتصح الصلاة معه للضرورة اذا احتاج الانسان ان يصل عظمه بعظام نجس اذا
احتاج تمام؟ قال بعد ذلك وتشترط طهارة الثوب. قال تعالى وثيابك فطهر - 00:16:18
قال وان كانوا قبل ذلك وكيل ماذا؟ يا ايها المدثر قم فانذر بعدها وربك فكبير. هذه وربك فكبير. الاية الوحيدة في القرآن التي
تقرأها من اليمين الى اليسار من اليسار الى اليمين. فهمتم؟ هذا من - 00:16:45
العلم ربك فكبير. ما هو اول حرف؟ راء وثاني حرف؟ ثالث حرف رابع حرف فخامس حرف كاف سادس حرف باء سابع حرف فهمتهم؟
الاية الوحيدة دول في القرآن التي تقرأها من اليمين الى اليسار من اليسار الى اليمين. واضح؟ وربك فكبير. نواصل الدرس هذا فقط -
00:17:15

ملحة من ملاح العلم. تمام؟ قال هنا وان كان على الثوب نجاسة ولم يجد ما به هذه ايضا مسألة مهمة. قال وان كان على الثوب
نجاسة ولم يجد ما يغسله كان - 00:18:05

يقول ولم يجد ما يغسلها اي النجاسة. او يقصد الثوب. قال ما يقصده لكن هو الاصل انه يغسل النجاسة على الثوب واضح؟ لكن لا
بأس ولم يجد ما يغسله به صلى عريانا في الاصح ولا اعانته عليه - 00:18:25
واضح؟ اذا هنا تعارضت مفسدان المفسدة الاولى انه يصلي بالثوب النجس المفسدة الثانية انه يترك الثوب النجس ويصلي
عريانا. اي مفسدتين يرتكب؟ قال له الفقهاء صلي عريانا لماذا؟ قالوا لانك لو صليت عريانا لا يجب عليك اعادة الصلاة. بخلاف ما لو
00:18:45

صليت بثوب نجس يجب عليك اعادة الصلاة لماذا؟ قالوا لان اهتمام الشريعة بالطهارة اشد من اهتمام بصدر العورة. اهتمام الشريعة
بالطهارة اشد من اهتمامها بستر العورة. ولذلك جاءت الاحكام الكثيرة - 00:19:15

المتعلقة بالطهارة والمتعلقة بالتنزه عن النجاسة. بخلاف ستر العورة. ولذلك نقدم نقدم الصلاة بلا يعني الصلاة عاريا على انه يصلى وهو لابس ثوب فيه نجاسة. قال وان كان على التثوب نجاسة ولم يجد ما يغسله به صلى عريانا في الاصلح. ولا اعادة. ولو صلى -

00:19:35

مسألة اخرى ولو صلى بثوب نجس ولم يعلمه اي ولم يعلم بالنجاسة. ولو صلى بثوب نجس ولم يعلمه ثم علمه اي بعد الصلاة وجب القضاء. قوله وجوب القضاء اي وجبت الاعادة. وجبت - 00:20:05

قال وان وقعت نجاسة على الثوب اثناء الصلاة بطلت هذا فيها تفصيل. كنت تصلي في اثناء الصلاة مثلا سخط عليك روث وذر. مثلا تصليه في اثناء الصلاة قال الفقهاء اذا امكن انه يلقي النجاسة بلا حمل - 00:20:25

فانها لا تبطل. واضح؟ سقط عليك فنهض الثوب. فسقطت مثلا. نفر حلا بدون تأخير قال بعضهم معنا حالا اي قدر طمأنينة الصلاح. يعني لحظة فان نفضاها نفسها بلا حمل رفضها فوقيعه بلا حمل فان صلاته تصح. اما لو تراخي تأخر او - 00:20:53

حملها مثلا فان صلاتهم تبطل. فهمنا؟ ولذلك هنا هذا الكلام يحتاج الى تقييم. قال هنا وان وقعت نجاسة على الثوب اثناء الصلاة بطلت. نفترض ان ننسى قبرك هنا في - 00:21:27

في الطاقية هذه تمام فانت بدون حمل فعلت هكذا بدون حمل مباشرة فوقيعه بعيدا بس انتهى قال وان حمل المصلي ولدا او حيوانا ظاهرا في صلاته صحت صلاته. واضح قال وان حمل المصلي ولدا او حيوانا ظاهرا في صلاته صحت صلاته. ايضا هذه - 00:21:47

تحتاج الى التقييم اذا كان هذا الولد مستجمرا اذا كان هذا المحمول مستجمرا اي استنجى بحجارة واضح؟ فحمله في اثناء الصلاة فان صلاته تبطل. لانه حمل ما فيه نجاسة مخففة - 00:22:17

بلا حاجة واضح او لا؟ حمل لان الاستجمار بالحجارة الاستجمام يخفف النجاسة لكن لا يزيل النجاسة فهو حمل شخص مستجمر بالحجارة بلا حاجة لحمله. واضح؟ تبطل الصلاة. اما اذا لم يكن مستدمرا فان الصلاة كما قال المؤلف - 00:22:37

صحيحة. قال هنا وان حمل المصلي ولدا او حيوانا ظاهرا في صلاته صحت صلاته. لان النبي صلى الله عليه وسلم امامه في صلاته. امامه حفيده صلى الله عليه وسلم. قال وتشترط طهارة المكان الذي - 00:23:01

ايه فيه ويشمل الحيز الذي يشغله في صلاته. مما يلامس شيئا من بدنه اثناء صلاح قال الفقهاء يشترط طهارة ما يلامس البدن والثوب. يشترط طهارة ما يلامس البدن قال ولما بال الاعرابي في المسجد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتطهيره. وقال صبوا عليه - 00:23:21

ذنوبا ذنوبا بفتح الذهب. صبوا عليه ذنوبا من ماء. قال اذا صلى على بساط مثل سجاد اليوم قال اذا صلى على بساط وعليه نجاسة في موضع الصلاة فلا تصح. واضح - 00:23:51

لانه ينسب اليه كأنه صلى على النجاسة. قال اذا صلى على بساط وعليه نجاسة في موضع الصلاة فلا تصح ويجب تجنب موضع النجاسة في الارض التي اختلطت بها. لكن لو كانت الارض فيها نجاسة فجاء - 00:24:11

بفراش او جاء ببئار فوضعه فوق النجاسة. ثم صلى فوق ذلك فان الصلاة تصح. فهمنا ان يكون هذا المكان فيه نجاسة فاتى بفراش او بساط فوضعه هنا ثم صلى هنا. فان هذا يصح. قال - 00:24:31

واذا حبس في مكان نجس فيرتفع ما امكن عن النجاسة. ويتجنبها في قعوده ويومئ في السجود ويعيد الصلاة عند الامكان واذا رأى النجاسة في المكان اثناء الصلاة بطلت. كانوا يصلون وفي اثناء الصلاة رأى النجاسة. سواء في المكان او حتى في الثوب - 00:24:51

يعني نفترض انه رأى النجاسة في نومه. ولا يمكن كما قلت لكم قبل قليل القاءها حالا واضح او كانت النجاسة من بداية الصلاة هنا صلاته لا تصح يخرج يغير الثوب يستأنف الصلاة يعيد الصلاة - 00:25:17

بدايتها. قال وان رآها اي نجاسة بعد الفراغ وتأكد وجودها قبل الصلاة وجبت الاعادة الشرط الثالث دخول الوقت لكل صلاة بحسب المواقف السابقة. وقد درسنا مواقف الصلاة فيما سبق. عرفنا متى يدخل وقتها - 00:25:37

الظهر متى يخرج وقت العصر وقت المغرب وقت العشاء وقت الفجر. قال لكل صلاة بحسب المواقف السابقة. لان جبريل قيل عليه

السلام حين اما النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوات الخمس قال له ما بين هذين وقت - 00:26:03

اي ما بين هذين وقت صلاة ما بين هذا الوقت وهذا وقت الصلاة. قال فاذا صلى قبل الوقت بطلت صلاته. وكذلك ان صلى جاهلا بالوقت فبان له تقدمه لم يجزه - 00:26:23

لم يجزه واعاد ولو ظن دخول الوقت وصلى بمجرد الظن بلا دليل لم تصح هذا يحتاج الى شرائح مراتب معرفة دخول الوقت. قال لك الفقهاء رحهم الله تعالى ان مراتب معرفة دخول الوقت ثلاثة. او - 00:26:43

اول مرتبة اليقين. ان يتيقن ان الوقت قد دخل. كأن يشاهد زوال الشمس او يشاهد غروب الشمس او يشاهد طلوع الفجر الصادق. هذا يقين. واضح؟ فهنا تيقن ان الوقت قد دخل - 00:27:19

ذلك حاصل بالمشاهدة الحالة الثانية بارك الله فيكم اذا كان حاصلا بالظن هذا له قسمان اما ان يكون هذا الظن بسبب اجتهاد او بغير اجتهاد اما ان يكون هذا الظن بسبب اجتهاد او بغير اجتهاد. كيف بسبب اجتهاد؟ اجتهاد كيف اجتهاد؟ اجتهاد مثلا هو - 00:27:39

معتاد انه يقرأ من العصر الى المغرب خمسة اجزاء. هذا عنده ورد في يوم من الايام صلى العصر وكان غائما لم يستطع ان يعرف غروب الشمس. لكنه صلى العصر وقرأ خمسة اجزاء. الظن - 00:28:18

ان وقت المغرب قد دخل. لأن عادته انه اذا صلى العصر وقرأ خمسة اجزاء يأتي وقت المغرب. واضح او لا؟ اما ان يكون الاجتهاد بقراءة لورد او بمطالعة كتاب او بحربة يعرف مثلا انه اذا خاط نصف - 00:28:38

ثوب فان وقت الصلاة يدخل. او بصناعة او بصياغ ديك يعلم ان الديك اذا صاح فان وقت الفجر لقد دخل وهكذا هذا يسمى باجتهاد او يكون له ظن بغير اجتهاد. مثلا رأى الناس يصلون - 00:28:58

او رأى الناس اناس يمشون الى المسجد فطن ان وقت الصلاة قد دخل. هذا ظن بلا اجتهاد. والمرتبة الثالثة هي تقليد لمجتهد. التقليد المجتهد. قال لك الفقهاء من قدر على مرتبة لا يجوز له ما بعده - 00:29:18

الذى يقدر على اليقين لا يجوز له الظن. الذي يقدر على الظن لا يجوز له التقليد لم يمشي بالترتيب. اولا اليقين فان لم يقدر على اليقين اخذ بالظن. فان لم يقدر على الظن - 00:29:38

اخذ بالتقليد. والمراد بالظن هنا الظن الذي بسبب الاجتهاد. ولذلك قال لك الفقهاء اذا صلى بلا يقين ولا ظن ناشئ عن اجتهاد فان صلاته لا تصح حتى وان صادف الوقت. لو صلى - 00:29:58

بلا يقين ولا ظن بسبب الاجتهاد. واضح؟ فان صلاته لا تصح حتى وان صلى في لماذا؟ لأن شرط الصلاة ان يجزم بالنية. فاذا صلى بلا يقين ولا ظن بسبب اجتهاد ناشئ عن اجتهاد فلن يكون جازما بالنية. ولذلك هنا انظر ماذا قال لك المؤلف - 00:30:18

قال دخول الوقت لكل صلاة مواقعي السابقة لأن جبريل عليه السلام حين ام النبي صلى الله عليه وسلم بالصلوات الخمس قال له ما بين هذين فان صلى قبل الوقت بطلت صلاته. وكذلك ان صلى جاهلا بالوقت. فبان له تقدمه - 00:30:48

لم يجزيه وعاد. قال ولو ظن دخول الوقت هو يتكلم على الظن تمام؟ وصلى بمجرد الظن بلا دليل. ماذا يقصد بلا دليل؟ يعني بلا اجتهاد. طب ما الحكم - 00:31:18

تصح ولا تصح؟ ها لا تصح لا تصح لانه وان كانت فيه ظن لكنه بلا اجتهاد متى اذا كانت بظن ناشئ عن اجتهاده. قال هنا وصلى بمجرد الظن بلا دليل. اي بلا اجتهاد فانها - 00:31:38

لا تصح قال الفقهاء لا تصح فان كانت عليه فائدة من جنسها عليه فائدة من جنسها صح فائدة. وان ستكون له نافلة. قال ويعرف دخول الوقت بالعلم اليقيني هذى المرتبة الاولى ويعرف الان سيتكلم عن المراتب الثلاث. قال ويعرف دخول الوقت بالعلم اليقيني بالقدرة - 00:31:58

على معرفة المواقف. واحد وبالعلم الظني بالاجتهاد. هذى المرتبة الثانية. الظني بالاجتهاد كالظل والقياس. القياس الذي قلت لكم التقدير. يعني كان يكون له ورد من القرآن او مطالعة لكتاب او - 00:32:30

او نحو ذلك. قال وبالتقليد لخبير. هذه المرتبة الثالثة التقليد مجتهد. قال كالمؤذن والمواقف مطبوعة. اذا ذكر لك المراتب الثلاث. فلا

ينتقل من مرتبة الى اخرى الا اذا عجز عن السابقة. ثم - 00:32:50

قال ستر العورة. العورة معناها في اللغة نقص معنى العورة في اللغة النقص. واما عند الفقهاء فالعورة لها معنيان المعنى الاول ما يجب ستره والمعنى الثاني ما يحرم - 00:33:10

النظر اليه ما يجب ستره. الفقهاء يذكرون الكلام عن العورة في موضعين من كتب الفقه الموضع الاول في شروط الصلاة هنا والموضع الثاني في كتاب النكاح عندما يتكلمون على نظر الخاطب الى - 00:33:40

طوبة يتكلمون على احكام النظر ويتكلمون على العورات وما يجوز ان ينظر من الرجل ومن المرأة لا يجوز واضح؟ هنا في كتاب الصلاة اذا قال الفقهاء العورة يقصدون ما يجب ان يستر في الصلاة - 00:34:00

فمرادهم بالعورة هنا في شروط الصلاة ما يجب ستره. واضح؟ واما في كتاب النكاح المراد بالعورة ما لا يحرم النظر اليه. اذا عندنا تعريفان للعورة. العورة في الصلاة ما يجب ان - 00:34:20

العورة في النكاح ما يحرم النظر اليه. قال لكم هنا المؤلف قال ستر العورة وهي كل ما يجب ستره. هذا في شروط الصلاح. او ما يحرم النظر اليه. هذا في كتاب النكاح. واضح؟ فذكر لك التعريفين هنا. ذكر لك التعريفين. لكن هذا تعريف في مكان وهذا تعريف في مكان. وطالب العلم - 00:34:40

لابد ان يميز بين هذه المصطلحات. لانه احيانا يقرأ كلمة في باب اخر يعني مثلا في الصيام وانت تقرأ في الصيام تقرأ كل ما وصل الى الجوف يفسد الصيام. يقول - 00:35:10

كل عين وصلت الى منفذ مفتوح يسجد صيام. ما معنى الجوف؟ في الصوم؟ في الصوم معنى الجوف؟ البطن. الدماغ بعض من الاذن القبل الدبر. هذه الخمس الاشياء تسمى جوفا. اين هذا؟ هذا في الصيام - 00:35:30

لكن في الرضاعة يقول لك الفقهاء ان الرضاعة تكون سببا في المحرمية اذا وصل اللبن الى الجوف ماذا يقصدون بالجوف؟ في الرضاعة يقصدون بالجوف البطن والدماغ فقط. لا يقصدون القبل ولا الدبر ولا باقي الاذن. اذا - 00:35:50

كلمة الخوف عند الفقهاء لها معنى في الصيام لها معنى اخر في الرضاعة. فلا تقل ان هذا المعنى هنا وهذا سوء لا غير سوء. ليس سوء. واضح؟ ونفس الكلام يعني على سبيل المثال العين. العيب له معنى - 00:36:10

في البيوع لكن له معنى اخر في الاضاحي في البيوع العيب كلما ينقص العين او القيمة نقصا فاحشا يفوت به غرض. هذا في البيوت لكن في الاضاحي ما هو العيب؟ العيب كل ما ينقص اللحم او غير - 00:36:30

اما يوكل اذا يختلف العيب هنا عن العيب هنا. العيب في العتق له معنى اخر في كفارات اليمان. العيب في العبد هو ان يصاب بشيء يمنعه من الكسب والعمل. واضح؟ اذا لابد ان طالب العلم يميز هذه الكلمة - 00:36:50

في هذا الباب لها تعريف في هذا الباب لها تعريف اخر. في هذا الباب لها تعريف ثالث. لابد ان يضبط هذا حتى يفهم الفقه. واضح قام لكم هنا وهي كل ما يجب ستره او يحرم النظر اليه. وهو واجب بشكل عام. وشرط في الصلاة سوء للرجل - 00:37:10
والمرأة لفعله صلي الله عليه وسلم وقوله لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار لا يقبل اي ما معنى لا يقبل؟ لا يصح او لا يثاب لا يصح. قال لا يقبل الله صلاة حائض. ما معنى حائض - 00:37:30

المقصود حائض اي من بلغت الحيض. وليس المقصود الحائض اي انها متلبسة بالحيض. لان الحائض لا تصل. واضح؟ انما المقصود من بلغت سن الحيض اي من صارت بالغة. واضح؟ لا يقبل الله صلاة حائض الا صلاة حائض الا - 00:37:50

بخمار قال وسواء كانت الصلاة في حضرة الناس او في الخلوة اي في كل الحانات يجب ان يستر العورة سوء صلي امام الناس او صلي وحده في بيته وسواء صلي فرضا او صلي نفلا او صلي جنازة او صلي ركعتي الطواف - 00:38:10

او ضعف بالبيت حتى الطواف بالبيت يشترط له ستر العورة. وسجود التلاوة يشترط له ستر العورة. وكذلك سجود الشكر قال هنا وان انكشف شيء من عورة المصلين لم تصح صلاته. ان انكشف شيء من عورة المصلي لم تصح صلاته - 00:38:30
وان كشفتها الريح فسترها في الحال لم تبطله. نفترض انه يصلி فجاء الذبيح ورفع الثوب فستره حالا بدون تراه فان صلاته لا تبطل.

وهنا قال وان كشفتها الريح تفهم ام انه لو كشفها غير الريح؟ فان الصلاة تبطل. حتى ولو كان غير مميز. يعني نفترض ان المرأة تصلي

- 00:38:50

مثلا فجأة صغيرها وهي ساجدة جاء صغيرها فتنبع خمارها وانكشف شعرها غطت مباشرة هل الصبي هذا له حكم الريح؟ او لا؟ هل تبطل صلاتها ام لا؟ واضحة صورة المسألة؟ واضح؟ ما رأيك؟ هنا يقول - 00:39:20

وان كشفتها الريح هل الريح هذا مثال او قيئ؟ مثال او قيئ مثال او قيئ هذا لو تذكرون المسألة التي مرت معنا في فتح معين في لو وقعت النجاسة في ماء وقلت لكم اذا اوقعتم - 00:39:40

ها هو اذا اوقعها هو لا يعفي عنها. لكن اذا اوقعتها البهيمة اتفقوا انه معفون عنها. عفوا اذا اوقعتها الريح اتفقوا ان انها معفون عنه. قلت لكم اذا اوقعتها البهيمة او اوقعها صبي غير مميز - 00:40:03

فيه خلاف ذات الخلاف الذي ذكرناه هناك يأتي هنا ايضا بعض الفقهاء يقول لا يؤفی في هذه الحالة لان الصبي وان كان غير مميز لكنه من جنس المخالفين. من جنس المخالفين. ما معنى من جنس المخالفين - 00:40:23

يعني هو له بعض الادراك له قصد يعني يتحرك بقصد بخلاف الريح ليس لها قصد اصلا. واضح؟ ولذلك قال هنا العلامة الرملي قال لا يعفي لا يعفي اذا كان صبي غير مميز ينبع مثلا يجر خمار امه فينكشف شعرها وهي تصلي؟ قال لا الرمي؟ قال لا يعفي - 00:40:43

الظاهر من كلام ابن حجر انه يعفي. واضح؟ قال لكم هنا وان انكشف شيء من عورة المصلي لم تصح صلاته وان كشفتها الريح فسترها في الحال لم تبطل. وان عجز عن ستر العورة صلى عاريا ولا اعانة عليه - 00:41:06

واضح؟ وهنا لابد ان تعرف شيئا اذا صلى بارك الله فيكم اذا وعليه ثوب نجس. عليه اعادة الصلاة اذا صلى بغير طهارة عليه عادة الصلاة. اذا صلى الى غير القبلة اجتهد - 00:41:27

وصلى الى غير القبلة ثم تبين له انه صلى الى غير القبلة. عليه اعادة الصلاة. اذا ظن دخول الوقت فصلى ثم تبين له انه صلى قبل الوقت عليه اعادة الصلاة. اذا لم يجد ما يستر العورة او وجد - 00:41:54

مجلسا صلى عاريا ولا اعانة عليه. استثناء في هذا. اما باقية الحالات الاربعة المتعلقة الصلاة يعيده الصلاة. اذا صلى بثوب نجس يعيده الصلاة. اذا صلى بغير طهارة ولو ناسيا يعيده الصلاة - 00:42:14

لو صلى الى غير القبلتين صلى باجتهاد يظن ان القبلة هكذا ثم تبين له القطع يعيده الصلاة لا بالظن اذا تبين خطأ. صلى يظن ان الوقت قد دخل تبين انه صلى قبل الوقت يعيده الصلاة. لكن لو انه صلى - 00:42:34

انه لم يجد ما يستر العورة او وجد ثوبا نجسا. واضح؟ فانه تصح صلاته ولا اعانة عليه. هذا استثناء. هذا الضابط المسألة قال هنا وان وجد ستة تباع او تؤجر وقدر على ذلك لزمه - 00:42:54

بثم المثل واجرته. لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. فاذا كان لا يتم ستر العورة الا بالشراء او الا باستئجار الثوب. فالشراء والاستئجار واجب. والامر بالفعل المهم المنحتم. امر به - 00:43:14

يتم كالامر بالصلاة امر بالوضوء وكل شيء للصلاة يفرض. قال لكم هنا ولو وجد ثوبا لغيره استأذنه وصلى فيه. والا اي وان لم يمكن استئذانه وغلب على ظنه انه لا يأذن فلا بل يصلى عاليا ولا اعانة عليه. فهمنا؟ ثم قال عورة الرجل وعورة الرجل - 00:43:34

واحتج وعورة الرجل الواجب سترها. ما بين السرة والركبة اما السرة والركبة فليستا من العورة. لكن يجب ان يستر جزءا من الركبة. وجزءا من السرة لا يتحقق ستر العورة الا به. واضح؟ العورة ما بين السرة والركبة. لكن لابد ان يستر جزءا من الركبة وجزءا من - 00:44:04

السرة لان العورة لا يتم سترها الا بذلك. قال لقوله صلى الله عليه وسلم عورة المؤمن ما بين سرتين الى ركبته لا يجوز هذه مسألة مهمة. الان هذه مسألة لا تتعلق بستر العورة. في الصلاة تتعلق بالنظر. قال - 00:44:34

ولا يجوز للنساء الاجنبيات ان ينظرن الى الرجال بشهوة واضح؟ لا يجوز للنساء الاجنبيات ان ينظرن الى الرجال بشهوة. طيب لو نظر النساء الاجنبيان الى الرجال بغير - 00:44:54

ويجوز واضح؟ هو يقول ولا يجوز هنا بمعنى ماذا؟ يحرم. لأن نفي الجواز عند الفقهاء متقدمين خاصة احياناً بمعنى التحرير واحياناً بمعنى الكراهة. قال هنا ولا يجوز ان يحرم. قال ولا يجوز للنساء الاجنبيات ان ينظرن الى الرجال - [00:45:14](#) شهوة طيب اذا نظر النساء الاجنبيات الى الرجال بلا شهوتين يجوز؟ او لا ها؟ بلا شهوة المعتمد في المذهب الشافعي انه قرار شديد. المعتمد في المذهب الشافعي ان المرأة يحرم عليها ان تنظر الى وجه الرجل. الى وجه الرجل - [00:45:36](#) حرام لا تنطق. وهذا ما نص عليه الامام النووي في المنهاج. وهو معتمد المذهب وهو قول شديد. صعب واضح؟ ولذلك اختار وهو رأي اخر في المذهب. بعض الشاب او كثير من الشافعية كثير من الشافعية ان المرأة يجوز لها ان تنظر من - [00:46:06](#) الرجل بلا شهوة ما يbedo عند المهنة. الوجه والعنف والذراعين والساقيين. هذا الذي يbedo عند المنهج قالوا واستدلوا على ذلك بحديث الحبشهة الذين كانوا يلعبون في المسجد. وطلبت عائشة رضي الله عنها من النبي - [00:46:30](#) صلي الله عليه وسلم ان تراهم فلم يمنعها النبي صلي الله عليه وسلم. واضح؟ هذا الرأي وان كان في المذهب مرجوحا الا ان قام به كثير من الشافعية. وهو قوي من حيث الدليل. واضح؟ ولذلك هذا الذي يسع العمل به - [00:46:50](#) ان المرأة يجوز لها ان تنظر الى الرجل الى ما يbedo عند المهنة الى ما يbedo عند بشرط ان يكون بغير شهوة اما اذا كان بشهوة قال الفقهاء كل نظر بشهوة حرام الا الى الزوجة. واضح؟ ام - [00:47:10](#) الى غير الزوجة يعني حتى اذا ينظر الى الشجرة بشهوة قالوا حرام واضح او لا؟ حتى الى الشجرة اذا ينظر الى الشجرة بشهوة قالوا حرام واضح الا الى الزوجة فقط. نعم. عندنا عزاب لا نريد ان نفصل كثيرا. قال هنا ولا يجوز للنساء الاجنبيات - [00:47:30](#) ان ينظرن الى الرجال بشهوة لقوله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن اما الزوجة فلا يحرم عليها شيء من عورة الزوج وعورة المرأة في الصلاة كل جسمها ما عدا الوجه والكفين. كل جسمها ما عدا الوجه والكفين. هذا مذهب الشافعي - [00:47:50](#) وهنا في الحقيقة بارك الله فيكم المذاهب الاربعة اختلفت في عورة المرأة في الصلاة. مذهب مد اشد المذاهب مذهب احمد يقول ان المرأة في الصلاة يجب ان تغطي جميع جسدها الا الوجه. يعني حتى - [00:48:10](#) حتى بكفين يجب ان تغطيه. في مذهب احنا. واضح؟ وهذا ما نص عليه في دليل الطالب من كتب الحنابلة. وهم من متونهم معتمدة. تمام؟ مذهب الشافعية والمالكية ان عورة المرأة في الصلاة جميع - [00:48:30](#) ما عدا الوجه والكفين. جميع البدن ما عدا الوجه والكفين. ومذهب الحنفية ان عورة المرأة في الصلاة جميع ابدا ما عدا الوجه والكفين والقدمين. ما عدا الوجه والكفين والقدمين. واضح؟ ولذلك المرأة ينبغي ان تختار ان - [00:48:50](#) في قدميها فينبغي ان تراعي سترا القدمين. ان تراعي ان يكون الثوب مثلا طويلا بحيث انها اذا سجدت لا تكشف الاقدام واضح؟ وبعض النساء اذا صلت ربما يظهر بعض شعرها هنا او هنا او هنا ولا تعلم جهلا ان - [00:49:10](#) هذا قد يبطل ان هذا يبطل صلاتها. واضح؟ وهذا مما يجب على النساء ان يتعلمنه. يجب ان تتعلم النساء قال وعورة المرأة في الصلاة كل باسمها ما عدا الوجه والكفين. لقوله تعالى ولا يبيدين زينتهن الا - [00:49:30](#) ما ظهر منها. قال ابن عباس وعائشة وجهها وكفيها. وقياسا على الحج لقوله عليه الصلاة والسلام لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين. اذا في الحج تكون كاشفة الوجه كما هو مذهب الشافعي - [00:49:50](#) واضح؟ وتكون كاشفة الكفين. كذلك قالوا في الصلاة. تكشف الوجه والكفين. قال وليس بين الزوجين عورة. وعورتها عند النساء المسلمات ما بين السرة والركبة. عورة المرأة عند النساء ما بين السرة والركبة كعورة الرجل عند الرجال. واضح لكن بارك الله فيكم هذا من الذي ينبغي ان يحاط فيه - [00:50:10](#) لان النساء يتسعن في مثل هذا. واضح؟ بعض النساء يعني اذا سمعت ان عورتها بين النساء ما بين السرة والركبة بعد ذلك تلبس الملابس القصيرة تظهر مفاتنها امام النساء. فيحصل بذلك شر. او ينبغي ان يعلم النساء - [00:50:40](#) ان الحشمة والتستر مطلوب حتى بين النساء البدين واحياناً بعض ما ما يسمى بعض المتدربات ربما يكون اكثر يعني انفتاحا من غيرهن. واضح؟ هذا لا يليق. المرأة حتى اذا - [00:51:00](#)

ذهبت الى زواج على سبيل المثال او كذا تلبس الالبس الجيد. ربما تصاب بالعين من بعض النساء. واضح نعم عورة المرأة بين النساء ما بين السرة والركبة. نعم هذا هو الاصل. لكن المرأة بعد ذلك يعني - 00:51:20

ما بين السرة والركبة وظهور بقية مفاتنها امام النساء وربما تصاب بالعين وربما يوسم الشيطان للنساء بعضهن في بعض هذا باب شرع ينبغي التنبه له. قال بارك الله فيكم وعورتها عند النساء المسلمات ما بين - 00:51:40

وعند النساء الكافرات هذا مهم ايضا. خاصة في المجتمعات التي يعيش فيها مسلمون وكفار. قال وعند الكافرات ما عدا ما يظهر منها في عملها. اي ما يbedo عند المهن. يجوز للكافرة ان تنظر من المسلمة - 00:52:00

ما يbedo عند المهن الى الرأس الى الوجه الى العنق الى آآ الذراعين الى الساقين نعم. اما الى الصدر والظهر مثلا لا الا لحاجة كأن كانت طيبة او كانت ممرضة لا بأس بهذا. واضح؟ قال وعند الرجال المحارم ما بين - 00:52:20

والركبة بشرط امن الفتنة في الجميع فيما تقدم. قال لقوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر من ثم قال وانتبه لهذا الكلام. وعورة المرأة على الرجال الاجانب جميع باسمها ما عدا الوجه والكفين. الا عند خوف الفتنة فتشمل الجميع - 00:52:40

قال وعورة المرأة على الرجال الاجانب ما عورة المرأة امام الرجال الاجانب الجميع باسمها الا الوجه والكفين. مذهب الشافعية حتى تفهم تقرير الشافعية واذا قرأت في كتبهم تفهم ماذا يقولون - 00:53:10

يقول لك فقاعة الشافعية ان المرأة لا يجب عليها ان تستر الوجه والكفين. ابتداء لا يجب عليها لكن يحرم على الرجل ان ينظر الى وجهها وكفيها. فهمنا او لا؟ عندك مسألتان - 00:53:30

مسألة الستر ومسألة النظر. اما النظر حرام. واضح؟ ولديك لا يلزم من جواز الكشف تحرير النظر. يعني كما قلت لك قبل قليل. كل شيء اذا تنظر اليه بشهوة حرام - 00:53:50

ليس معنى ذلك انك تستر كل شيء يثير الشهوة. ليس هذا المقصود. فلا يعني مسألة الستر شيء مسألة تحرير النظر شيء ولذلك في بداية الدرس قلت لك ان العورة لها تعريفان. ما يجب ستره واحد ما - 00:54:10

ايحرم النظر لاثنين. قال لك فقهاء الشافعية رحمهم الله المرأة لا يجب عليها ستر الوجه والكفين ابتداء لا يجب. نعم هو مستحب. قال بعض الشافعية بوجوبه نعم. قال بعض الشافعية بوجوبه لكن معتمد المذهب - 00:54:30

انه لا يجب عليها ابتداء ان تستر الرجوع والكفين. لكن هل معنى ذلك انه يجوز للرجل ان ينظر للوجه والكفين؟ لا حرام. طيب انتبه معي. قالوا واذا علمت ان الرجل ينظر الى وجهها وكفيها وجب عليها الستر - 00:54:50

واحد واذا وضعت شيئا من ادوات التجميل في الوجه والكفين لأن وضعت بعض الاشياء التي فيها الجمال في الوجه والكفين وجب عليها السفر. اثنين وقال بعض الشافعية ايضا واذا كثر الفساق في - 00:55:10

ذلك المكان او ذلك الزمان وجب عليه السفر. فهمنا؟ اذا تأصل مسألك التالية ابتداء قالوا الستر للوجه والكفين ليس واجبا وانما مستحب. لكن نظر الرجل قالوا حرام. هل يجب الستر في بعض الحالات؟ قالوا نعم. اذا علمت ان الرجل ينظر الى كفها تستر ووجوبا. ينظر الى وجهها - 00:55:30

تستر ووجوبا اذا وضعت شيئا يثير الجمال في وجهها وكفيها وجب عليها الستر. اذا كثر الفساق في ذلك الزمان او ذلك المكان وجب علينا فهمنا او لا؟ هذا تقرير مذهب الشافعية. ولذلك اذا قرأت في كتبهم - 00:56:00

ربما تجد يعني المسألة هنا قليلا وهنا قليلا لا لا تتضح لك الصورة كاملة. هذا خلاصتها. انظر ماذا يقول لك هنا. قال وعورة المرأة على الرجال الاجانب. جميع جسمها ما مقصوده بعورة المرأة؟ اي ويجب عليها ان - 00:56:20

جميع جسمها ما عدا الوجه والكفين الا عند خوف الفتنة. فيجب عليها ان تستر الوجه وتخيل واضح؟ قال فتشمل الجميع. ويجب على الرجال انتبه لهذا الصبر. قال ويجب على الرجال الاجانب - 00:56:40

يجب فقط تحت كلمة ويجب. ويجب على الرجال الاجانب غض النظر عن الوجه والكفين. يعني ليس معنى ان المرأة يجوز لها ان تكشف انك يجوز لك ان تنظر لا لم يقل بهذا الشافعية. واضح؟ ولذلك بعضهم يفهم هذا. يقول يعني الفقامة دم - 00:57:00

يقولون يجوز للمرأة ان تكشف الوجه والكافين يعني يجوز لي ان انظر لا ما يجوز لك اذا كان الشيء يثير الشهوة
يحرم عليك ان تنظر واضح مع انه يجوز كشف ذلك الشيء. واضح؟ فلا تلازم بين مسألة النظر ومسألة الستر - 00:57:20
مسألة هذه مسألة اخرى. قال ويجب على الرجال الاجانب غض النظر عن الوجه والكافين لقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من
ابصارهم ثم قال لك والالى هذا الاتقى لله. هذا الالى وهو خروج من الخلاف. قال والالى للمرأة - 00:57:40
ان تغطي وجهها وكفيها عن الرجال الاجانب. هذا الالى. خاصة كما قلت لكم اذا كثرت الساعة الذين يتعرضون للنساء بالسوء. واضح؟
فهذا حينئذ سيكون واجبا. اذا كثر الفساق الذين يؤذنون النساء يتعرضون - 00:58:00
عن النساء بسوء يجب حينئذ ستر الوجه والكافين. تمام؟ قال وتجنب مجالستهم اي مجالسة الرجال الا لحاجة للالتزام بالاداب
والحشمة. ويشترط الان انتهى من هذا الكلام. الان سيعود مرة اخرى الى - 00:58:20
ستر العورة في الصلاة. تمام؟ نقول الساتر الذي يستر العورة في الصلاة له ثلاث شروط. الشرط الاول ان يكون هذا الساتر ذا جرم. له
جرائم. واضح؟ له جرم يعني يحس يعني ايه - 00:58:40
لو قال شخص مثلا انا ساخذ الوازن لون من اللالوان مثل هذا الطلاء. تمام؟ وسالون ما بين السرة والركبة او ساخذ الحناء مثلا سالون
بالحناء ما بين السرة والركبة. هل يكون هذا ساترا للعورة او لا - 00:59:00
اقول له ليس شاطرا للعورة. لماذا؟ لأن هذا ليس له جرم. هذا عبارة عن ماذ؟ عن صياغ واضح عن لون. اذا لابد ان يكون ساتر العورة
ان يكون له جرم. يعني حس. هذا الامر الاول. الامر الثاني بارك الله - 00:59:20
فيكم لا بد ان يكون غير واضح للون لا يصف اللون. فلو كان مثلا شفاف. يصف في مجلس التخاطب يعني اذا لبسه مثلا يكون بعض
الملابس شفافة ببيضاء شفافة اذا جلس ترى - 00:59:40
لون الجلد منه في مجلس التخاطب لمعتدلي البصر. فهذا نقول لا يصلح ان يكون ساترا للعورة. لابد ان يكون ساترا للون البشرة في
مجلس التخاطب. واضح؟ لمعتدل البصر. اذا الشرط الاول ان يكون ماذ - 01:00:00
ان يكون ذا جرم. الشرط الثاني ان يكون لا يصف اللون. الشرط الثالث ان يشمل المستور. فإذا كان رجلا ان يغطي ما بين السرة
والركبة يشمل المكان كله. اذا كانت امرأة ان يغطي جميع البدن عدا الوجه والكافين. اذا كان هذه شروط فلا - 01:00:20
شروط هل يشترط ان يكون ثوبا؟ لا يشترط ان يكون ثوبا. يمكنه ان يكون باوراق الشجر. مثلا يمكن ان يكون بالبلاستيك يمكن ان
يكون بالطين. يمكن ان يصل في الماء. يعني اذا كان هنالك ماء وكدره - 01:00:40
ما معنى كدره اتى؟ اخذ ترابا ووضع في الماء فصار لون الماء كديرا.بني ودخل الى الماء ووقف في الماء وصلى صلاة جنازة ليس
فيها ركوع ولا سجود. واضح؟ يمكن او لا يمكن؟ ممكن. وارجو ولذلك قال لكم صاحب الزيد رحمة الله وغير حرة عليها - 01:01:00
لعورة من سم الركبة من صرة وحرة للوجه والكافين بماء لا يصف اللون ولو قدرة ماء. ولو قدرة ماء اي ولو كان الماء مكرا يصح.
 واضح؟ قال لكم هنا سيدرك هذه المسائل. قال لكم هنا ويشترط في السافل للعورة ان يمنع - 01:01:20
مع ادراك لون البشرة. ادراك لون البشرة لمعتدل البصر في مجلس التخاطب. بهذه القيود. وان جميع العورة هذا الشرط الثاني. الشرط
الثالث ذكر لكم وان يكون ذا جرم. تمام. قال ويكرم - 01:01:40
يحرم على الرجل الصلاة في ثوب حرير لكنها تصح. تصح لأن الجهة منفكة. واضح فهو حرام ليس للصلاة وانما حرام لانه حريق.
فلبس الحرير سواء صلى او لم يصلى. واضح؟ وبالتالي - 01:02:00
صلى بثوب حرير تصح الصلاة وهو اثم على لبس الحرير. قال ويراعي في الثياب ويراعي في الثياب ما يجري عليه العرف والعادة
بين فان كان الثوب يصور حجم الجسم فمكره للمرأة وخلاف الاولى للرجل. يعني اذا كان الثوب - 01:02:20
مضيقا يظهر حجم الفخذ يظهر حجم الجسم. فهو بالنسبة للرجل خلاف الاولى. بالنسبة المرأة مكره. لاحظ معنـي نـحن نـتكلـم عـلـى
الثوب المتصل بالصفات السابقة. الثوب الذي له جرم الذي لا يصف - 01:02:40
الذـي يـغـطـي جـمـيع المـكـان اـذـا كـان ظـيـقا. ما حـكـم الصـلاـة فـيـه؟ نـقـول اـذـا كـان اـمـرـأـة فالـصـلاـة مـكـرـهـة. وـاـذـا كـان رـجـلـا فالـصـلاـة خـلـافـهـ

الاولى. قال ويكره للرجل ان يصلي وهو ملثم. للنهي عنه في سنن - [01:03:00](#)

ابي داود نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتلثم الرجل في الصلاة. قال ان يصلي الرجل وهو ملثم ويكره للمرأة ان تتنقق في قياسا على تلثم الرجل. قال ويستحب للرجل الصلاة في ثوبين اي في ازار ورداء. طبعا يكره - [01:03:20](#)

في الصلاة الا لحاجة مثل الان بسبب انتشار الكورونا تمام الحاجة تزيل الكراهة فاذا احتاج ان يتلثم في فلا بأس بذلك. قال واذا لم يوجد المصلي ما يستر به العورة سترها بطين. وان وجد ما يسر به - [01:03:40](#)

عورة ستر القبل والدبر. هذا واضح. قال فان قل. يعني لا يكفي للقبل والدبر فقط واحد قالوا ان قلنا يستر القبل في الاصح. وان لم يوجد شيئا صلي عريانا مع القيام والركوع والسجود - [01:04:00](#)

يعني لا يؤمن بل يتم الركوع ويتم السجود. قال وان كانوا جماعة عراة صلوا جماعة. ويستحب ان الامام في اوسطهم لا يتقدم عليهم. يقفون كلهم معا. واضح؟ هذى المسائل في فترة من الفترات - [01:04:20](#)

كانت تقرير فقهى ثم احتاجها بعض الناس عندما سجنوا في بعض السجون عندما يعني انتم رأيتم وغيركم رأى في من سجن في العراق من سجن في افغانستان كانوا اياما يظلون في المعتقلات بدون ثياب. ويضطرون لمثل هذا - [01:04:40](#)

واضح؟ فاحيانا التغيرات الفقهية قد نستبعدها وهي في حقيقة الامر قد تكون واقعا. واضح؟ قد تكون واقعا. قال هنا وان كانوا عراة صلوا جماعة ويستحب ان يقف الامام في اوسطهم او فرادي او صلوا فرادى وان كانوا صفين - [01:05:00](#)

صلوا جماعة وغضوا الا بصار. وان وجد نساء عاريات استحب لهن الجماعة. نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:05:20](#)

ريما كاسي اندات الله من يكسيكا ماجستيفي عدستنا فندق - [01:05:40](#)